

الأحاديث التي رواها الإمام النسائي في السنن الكبرى وسكت عنها وذكرها ابن الجوزي في الموضوعات "دراسة تطبيقية"

محمد مصلح الزعبي

كلية الدراسات الفقهية والقانونية ، قسم أصول الدين ، جامعة آل البيت
المرفق ، المملكة الأردنية الهاشمية

الملخص :

يهدف هذا البحث إلى دراسة مجموعة من الأحاديث التي رواها النسائي في سننه الكبرى وسكت عنها وذكرها ابن الجوزي في الموضوعات، وعددها ستة أحاديث، دراسة حديثة معمقة من خلال جمعها وتخريجها والحكم عليها وبيان وجه الصواب فيها، ومعرفة فيما إذا كان ابن الجوزي محقاً في ذكرها في الموضوعات أم لا.

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين القائل: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]،
والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين
الطاهرين، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد :
فقد حرص أئمتنا - منذ عهد الخلفاء الراشدين ومن جاء بعدهم من الصحابة
الكرام ﷺ إلى عصرنا الحاضر- على صيانة حديث رسول الله ﷺ من الكذب والفساد
والتحريف، واحتاطوا لذلك بعدم قبول رواية من لا يتقون بدينه وأمانته، وحفظه.
ومن العلماء المخلصين الذين هبوا للدفاع عن السنة النبوية المطهرة؛ الإمام ابن
الجوزي- رحمه الله- الذي صنف ما يربو على أربعين مصنفاً في علم الحديث فضلاً
عن مصنفاته في العلوم الأخرى، ولعل أشهر كتبه على الإطلاق: كتاب الموضوعات؛

لأنه من أقدم وأوسع ما صنف في هذا الفن، إلا أن هذا الكتاب- على أهميته- لم يسلم من النقد، إذ وجد فيه مجموعة من الأحاديث الضعيفة والحسنة بل والصحيحة، وهذا فيه من الضرر ما يساوي أو يزيد عن الضرر الناتج عن تصحيح بعض الأحاديث الضعيفة؛ كما هو الحال عند الحاكم النيسابوري- رحمه الله- .

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه المسألة، وحث على انتقاد الكتابين، فقال: "يتعين الاعتناء بانتقاد الكتابين، فإن الكلام في تساهلهم أعدم الانتفاع بهما إلا لعالم بالفن؛ لأنه ما من حديث إلا ويمكن أن يكون قد وقع فيه تساهل"^(١).

أهمية الموضوع وسبب اختياره :

لدى اطلاعي على كتاب الموضوعات لابن الجوزي وجدت أن بعض الأحاديث التي رواها الإمام النسائي في سننه الكبرى وسكت قد أدرجها ابن الجوزي في الموضوعات، ونظراً لما اكتسبته من خبرة واسعة في الإمام النسائي ومصنفاته بشكل عام وكتابه: "السنن الكبرى على وجه الخصوص من خلال كتاباتي في هذا الكتاب في مختلف مراحل حياتي العلمية، فاستغربت ذكر هذه الأحاديث في كتاب الموضوعات، وبخاصة أنني عرفت أن من منهجه في السنن: أنه لا يسكت على حديث عليم أنه له علة إلا وبينها، وأما الأحاديث التي سكت عنها، فهي- غالباً- مقبولة، وهذا ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر إذ قال عن حديث رواه النسائي: "وأما النسائي فسكت عليه فاقتضى أنه لا علة له عنده"^(٢).

من أجل ذلك عازمت على دراسة هذه الأحاديث لمعرفة حالها، وبيان وجه الحق فيها بحيادية تامة، دون الانحياز لأحد الطرفين، والوقوف على ما قاله العلماء من تساهل ابن الجوزي في ذكر بعض الأحاديث الحسنة والضعيفة، بل والصحيحة في كتابه: الموضوعات من خلال هذه الدراسة التطبيقية.

منهجية البحث :

وبما أن البحث دراسة حديثة فقد اعتمدت المنهج العلمي القائم على الاستقراء

- والتحليل والاستنباط ، وأما آليات هذا المنهج فهي على النحو الآتي :
١. قمت بجمع الأحاديث التي ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات مما هو في السنن الكبرى للنسائي.
 ٢. قمت بفرز الأحاديث التي تحدث الإمام النسائي عن عللها واستبعادتها من الدراسة
 ٣. قمت بفرز الأحاديث التي سكت عنها الإمام النسائي من هذه الأحاديث وعملت على تخريجها ، ودراستها دراسة حديثة معمقة .
 ٤. بعد ذلك بينت إن كان ابن الجوزي محقاً في ذكرها في الموضوعات أم لا؟
 ٥. اعتمدت المصادر الأصلية في الدراسة الحديثية ، ثم استعنت بالمراجع الأخرى التي تعينني على بلوغ الهدف.

خطة البحث :

- قسمت هذا البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة على النحو الآتي:
- المبحث الأول: أهمية الحكم على الأحاديث ومنهج الإمامين: النسائي وابن الجوزي في الحكم على الأحاديث.
- المطلب الأول: فوائد الحكم على الحديث.
- المطلب الثاني: منهج الإمام النسائي في الحكم على الأحاديث.
- المطلب الثالث: منهج الإمام ابن الجوزي في الحكم على الأحاديث.
- المبحث الثاني: دراسة الأحاديث التي ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات ورواها الإمام النسائي في سننه وسكت عنها.
- الخاتمة: وذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

وقد بذلت جهدي في بيان الحق بحيادية تامة ، فإن وفقت في ذلك فبتوفيق الله وفضله ، وله الحمد والمنة ، وإن أخطأت فمني ومن الشيطان ، فأستغفر الله منه ، والله ورسوله منه براء.

المبحث الأول : أهمية الحكم على الأحاديث ومنهج الإمامين: النسائي وابن الجوزي في كتابيهما

إن الأحكام الحديثية هي خلاصة الجهود المباركة لعلماء الحديث؛ وإن جميع مسائل علوم الحديث مسخرة للتوصل إلى الحكم المناسب على الحديث، الذي هو ثمرة هذه العلوم كافة قد يبدو الحكم على الحديث أمراً سهلاً وميسوراً للوهلة الأولى؛ إذ أن شروط الحديث الصحيح معروفة، فإذا توافرت في حديث ما فهو صحيح، وإذا فقد الحديث أحد هذه الشروط فهو ضعيف، لكن الأمر في غاية الصعوبة، وهو من المسائل الدقيقة التي تعتمد على مقومات كثيرة، وتحتاج إلى ملكة نقدية تُمكن صاحبها من البحث والتتقيب في السند والمتن، والتثبت من كل شرط من شروط الحديث الصحيح يشكل بحثاً حديثاً مستقلاً له خصوصيته^(٣).

وقد تباينت اهتمامات المحدثين؛ فمنهم من اختار التصنيف في الصحيح المجرد، ومنهم من اكتفى بمجرد الرواية آخذاً بالقول المشهور: "من أسند لك فقد أحالك"^(٤)، ومنهم من جمع بين الرواية وعموم الحديث؛ فتكلم على الأسانيد والمتون، وأصدر أحكاماً على بعض الرواة، وحكم على الأحاديث وممن فعل ذلك: الإمام النسائي في كتاب: "السنن الكبرى" فجاء هذا الكتاب جامعاً لعلوم الرواية والدراية.

المطلب الأول: فوائد الحكم على الحديث

إن الغاية من الحكم على الأحاديث؛ معرفة مدى صلاحيتها للاستشهاد، واستنباط الأحكام الشرعية منها، والتسهيل على طلبة العلم والباحثين انتقاء الأحاديث المقبولة للاحتجاج بها عند الاستدلال، والاستشهاد في القضايا الشرعية.

وقد اهتم بعض أصحاب كتب الرواية بالحكم على الأحاديث، ووصفوها بأوصاف تناسب واقع حالها؛ كالصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع، وكان الإمام الترمذي من أكثر العلماء الذين حكموا على الأحاديث في جامعه، يليه الإمام النسائي في سننه.

المطلب الثاني: منهج الإمام النسائي في الحكم على الأحاديث

الإمام النسائي كان من أئمة مشائخ عصره وأعلمهم بالرجال^(٥)، بل إن بعض العلماء قدّمه على مسلم بن الحجاج فقد قال ابن السبكي: "سمعت شيخنا أبا عبد الله الذهبي الحافظ وسألته: أيهما أحفظ، مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح أو النسائي؟ فقال: النسائي. ثم ذكرت ذلك للشيخ الإمام الوالد تغمده الله برحمته فوافق عليه"^(٦)، وقد ذهب بعض العلماء إلى أن الإمام النسائي يُعدُّ من المتشددين في الرجال^(٧)؛ لشدة تحريه في الرجال، حتى أنه لئّن جماعة من رجال الصحيحين كما قال الإمام الذهبي- رحمه الله-^(٨) ولذلك احتل كتابه مكانة مرموقة بين كتب السنن الأخرى، وتقدم عليها، وقد شهد له بذلك كبار النقاد من المحدثين.

فقد قال السخاوي: "وبالجملة فكتاب الإمام النسائي- رحمه الله- أقل الكتب الستة بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً"^(٩)

ويقول الحازمي: "والنسائي على تأخره زمنياً ذكره بعضهم بعد الصحيحين في المرتبة؛ لأنه أشد انتقاداً للرجال من الشيخين، وأقل حديثاً منتقداً، بالنظر إلى من بعد الشيخين"^(١٠).

والحقيقة أن النسائي من المعتدلين وليس من المتشددين، وهذا ما صرح به هو بقوله: "لا يترك الرجل عندي حتى يجمع الجميع على تركه، فأما إذا وثقه ابن مهدي، وضعفه ابن القطان مثلاً، فإنه لا يترك؛ لما عرف من تشديد يحيى، ومن هو مثله"^(١١)، وما قيل عن تشدده وتجنبه إخراج روايات بعض رجال الصحيحين، فيه نظر، ويحتاج إلى دراسة تطبيقية لهؤلاء الرواة الذين أخرج لهم الشيخان، وتجنبهم النسائي، وبالتالي الكشف عن الأسباب التي كانت وراء ذلك^(١٢).

وخلاصة القول: أن كتاب: "سنن النسائي الكبرى ليس كتاب رواية فحسب، بل هو أحد كتب العلل، ومرجعاً علمياً معتمداً فيها، وأحكامه على الأحاديث مبنية على سبر الروايات وبيان الاختلاف على الرواة، ودراسة أحوالهم، وتحليل شخصياتهم

لمعرفة مدى أهليتهم للرواية، وبيان مواطن الخلل في مروياتهم، وهذا المنهج يتسم بالدقة والتحري، فلم يترك حديثاً عَلمَ أنه له علة إلا وبينها، وأما الأحاديث التي سكت عنها، فهي - غالباً - مقبولة، وهذا ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر إذ قال عن حديث رواه النسائي: "وأما النسائي فسكت عليه فاقتضى أنه لا علة له عنده"^(١٣).

وهذا هو سبب اختياري لموضوع هذا البحث، إذ إن بعض الأحاديث التي رواها الإمام النسائي في سننه الكبرى وسكت عنها، وجدتُ ابن الجوزي قد ذكرها في الموضوعات.

المطلب الثالث: منهج الإمام ابن الجوزي في الحكم على الأحاديث في كتابه الموضوعات

الإمام ابن الجوزي صنّف في مختلف العلوم الشرعية، فوقف على كل باب من أبواب العلم، وحاول استقصاء معظم جزئياته، من الأحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة، بل والموضوعة - أيضاً - وقد اهتم بعلم الحديث رواية ودراية على وجه الخصوص، وصنّف في مختلف علوم الحديث.

وقد قسم ابن الجوزي الأحاديث إلى ستة أقسام :

الأول: ما اتفق على صحته الشيخان؛ فهذا متفق على صحته.

الثاني: ما انفرد به البخاري أو مسلم؛ فهذا محكوم له بالصحة عند جمهور أهل النقل

الثالث: ما صح سنده على رأي أحد الشيخين؛ فيلحق بما أخرجاه إذا لم يعرف له علة مانعة، وهذا يعز وجوده ويقبل.

الرابع: ما فيه ضعف قريب محتمل؛ وهذا هو الحسن ويصلح البناء عليه والعمل به.

الخامس: الشديد الضعف الكثير التزلزل، فهذا تتفاوت مراتبه عند العلماء؛ فبعضهم يدينه من الحسان ويزعم أنه ليس بقوي التزلزل، وبعضهم يرى شدة تزلزله فيلحقه بالموضوعات.

السادس: الموضوعات المقطوع بأنها محال وكذب، فتارة تكون موضوعة في نفسها، وتارة توضع على الرسول ﷺ وهي كلام غيره^(١٤).

وقد عقب على هذه الأقسام بقوله: "وأما الأقسام الأربعة الأولى؛ فالقلب عندها ساكن، وأما القسم الخامس فقد جمعت لكم جمهوره في كتابي المسمى ب: "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية"^(١٥).

إلا أن ابن الجوزي لم يلتزم بما قطعه على نفسه، فذكر بعض الأحاديث الحسنة بل والصحيحة، ومما قال فيه هو أنه محكوم له بالصحة عند جمهور أهل العلم في كتابه الموضوعات، وقد أشار كثير من العلماء إلى هذه المسألة، فقد نقل السيوطي قول النووي في التقريب: "وقد أكثر جامع الموضوعات في نحو مجلدين أعنى أبا الفرج ابن الجوزي فذكر كثيرا مما لا دليل على وضعه، بل هو ضعيف"، وعقب السيوطي على قول النووي بقوله: "بل وفيه الحسن والصحيح، وأغرب من ذلك أن فيها حديثا من صحيح مسلم كما سأبينه، قال الذهبي: ربما ذكر ابن الجوزي في الموضوعات أحاديث حسانا قوية... ونقل السيوطي عن الحافظ ابن حجر أنه قال: "غالب ما في كتاب ابن الجوزي موضوع، والذي ينتقد عليه بالنسبة إلى ما لا ينتقد قليل جدا قال: وفيه من الضرر أن يظن ما ليس بموضوع موضوعا عكس الضرر بمستدرك الحاكم فإنه يظن ما ليس بصحيح صحيحا قال ويتعين الاعتناء بانتقاد الكتابين فإن الكلام في تساهلها أعدم الانتفاع بهما إلا لعالم بالفن لأنه ما من حديث إلا ويمكن أن يكون قد وقع فيه تساهل"^(١٦).

وقد عاش ابن الجوزي في عصر زخر بالفتن والبدع، وظهور الفرق المنحرفة، فلعل هذا ما دعاه -أحيانا- إلى التشدد في قبول الأحاديث، وعدم التساهل في قبولها.

وهذه الحيطة محمودة لأنها تحفظ الحديث النبوي الشريف من الدس والتحريف، لكنه بالغ في الحيطة في بعض الأحيان لدرجة أنه ردّ بعض الأحاديث الضعيفة والحسنة، بل والصحيحة -أحيانا- وحكم عليها بالوضع.

وهذا المنهج الذي سلكه ابن الجوزي من المبالغة في الاحتياط لا يقل ضرره عن المنهج الذي سلكه الحاكم النيسابوري من التساهل في تصحيح بعض الأحاديث الضعيفة، فكلاهما متساهل، مع تباين المنهج، إذ تساهل الحاكم في التصحيح، وتساهل ابن الجوزي في الوضع.

وفي معرض تعليقه على حديث رواه صالح بن حسان: صححه الحاكم وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، قال الحافظ ابن حجر: "تساهل الحاكم في تصحيحه فإن صالحاً ضعيف عندهم، وكما لم يصب الحاكم في الحكم بتصحيحه لم يصب ابن الجوزي في الحكم بوضعه وإن صالحاً ضعيفاً متروك، لكن لم يتهم بالكذب"^(١٧).

ولعل هذا التساهل من ابن الجوزي في ذكر بعض الأحاديث المقبولة في الموضوعات ناتج عن أنه اعتمد - أحياناً - على المقياس العقلي في التصحيح والتضعيف بغض النظر عن حال الرواة، كوسيلة للوصول إلى الحكم على الحديث، وها هو يفصح عن ذلك بقوله: "ألا ترى أنه لو اجتمع خلق من الثقات فأخبروا أن الجمل ولج في سمّ الخياط، لما نفعتنا ثقتهم، ولا أثرت في خبرهم، لأنهم أخبروا بالمستحيل"^(١٨).

فقد لجأ - رحمه الله - إلى ردّ بعض الروايات التي يظنّ أنها تعارض غيرها أو أن العقل يرفضها، بالرغم من ثقة رجالها، ولم يلجأ إلى الجمع بينها، كما هو الحال في علم مختلف الحديث

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث التي ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات ورواها الإمام النسائي في سننه

الحديث الأول: قال ابن الجوزي: أنبأنا محمد بن عمر الأرموي، قال: أنبأنا ابن المأمون، قال: أنبأنا الدارقطني، قال: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، قال حدثنا هارون بن زياد النجار، وعلي بن صدقة الأنصاري، قالوا: حدثنا محمد بن حمير، قال: حدثنا محمد بن زياد عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ: " مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ "^(١٩).

ثم قال المصنف: قال الدارقطني: غريب من حديث الألهاني، عن أبي أمامة، تفرد به محمد بن حمير عنه، وقال أيضاً: قال يعقوب بن سفيان: محمد بن حمير: ليس بالقوي^(٢٠).

والحديث رواه النسائي في السنن الكبرى، وفي عمل اليوم والليلة، فقال: أخبرنا الحسين ابن بشر بطرسوس كتبنا عنه قال حدثنا محمد بن حمير به مثله^(٢١).

وأخرجه الطبراني^(٢٢) والبيهقي في شعب الإيمان^(٢٣) من طريق موسى بن هارون عن هارون بن داود النجار به بنحوه، وقال الطبراني في المعجم الأوسط: "لم يرو هذا الحديث عن محمد بن زياد إلا محمد بن حمير ولا يروى عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد"^(٢٤).

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢٥).

قلت: علة هذا الحديث - على رأي ابن الجوزي - تفرد محمد بن حمير به.

وعلى فرض أنه أراد التفرد النسبي عن الطريق المحفوظ لدى الأئمة؛ فهذا ليس مسوغاً لإدخال الحديث في الموضوعات؛ لأن محمد بن حمير من رواة البخاري، روى له حديثين^(٢٦)، وثقه يحيى بن معين، ودحيم، والدارقطني، وسئل عنه أحمد فقال: ما علمت إلا خيراً، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وذكره ابن شاهين كذلك في الثقات، وقال الذهبي: وثقه جماعة^(٢٧).

وقال النسائي، والدارقطني - في رواية أخرى - ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق^(٢٨).

وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به"^(٢٩).

وهكذا نجد أن معظم العلماء قد وثقوه، بل إن الدارقطني الذي نُسب إليه تضعيفه، وثقه في سؤالات الحاكم له، وقال لا بأس به في سؤالات البرقاني له.

ويبدو لي - والله أعلم - أن الذي تكلموا في محمد بن حمير، إنما قصدوا رجلاً آخر اسمه محمد بن حمير الجزري^(٣٠)، والذين وثقوا محمد بن حمير قصدوا: محمد بن حمير ابن أنيس القضاعي ثم السليحي أبو عبد الحميد، ويقال: أبو عبد الله الحمصي^(٣١)، - راوي هذا الحديث - .

ومحمد بن حمير الجزري: يروي عن بقية، روى عنه جعفر بن محمد بن فضيل ذكره ابن عدي في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن بن جحدر وأخرج الدارقطني في المؤتلف من رواية اليمان ابن يزيد عن محمد بن حمير عن أبيه عن محمد بن علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده رفعه أن أصحاب الكبائر من موحدي الأمم الذين ماتوا غير تائبين من دخل منهم النار في الباب الأول لا ترزق أعينهم ولا تسود وجوههم حرم الله صورهم على النار من أجل السجود قال الدارقطني: لا أعرف محمد إلا في هذا الحديث وهو منكر الحديث والراوي عنه ضعيف^(٣٢).

وقد دافع العلماء عن حديث أبي أمامة رضي الله عنه، فقال القسطلاني: "أورده ابن الجوزي في الموضوعات لتفرد محمد بن حمير به، وردوه بأنه احتج به أجل من صنف في الصحيح، وهو: البخاري، ووثقه أشد الناس مقالة في الرجال: ابن معين"، ونقل الذهبي في تاريخه عن السيف ابن أبي المجد الحافظ قال: صنف ابن الجوزي كتاب الموضوعات فأصاب في ذكره أحاديث مخالفة للعقل والنقل ومما لم يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعضهم في أحد رواياتها؛ كفلان ضعيف، أو لين أو غير قوي وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه ولا يعارض الكتاب والسنة، ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام رجل في روايته وهذا عدوان ومجازفة فمن ذلك هذا الحديث" وقال ابن حجر في تخريج المشكاة: "غفل ابن الجوزي في زعمه وضعه وهو من أسمح ما وقع له"^(٣٣).

وقال الشيخ محمد طاهر الفتني: "حديث أبي أمامة صحيح على شرط البخاري ومحمد: ثقة مشهور، وروى له البخاري في صحيحه"^(٣٤).

وخلاصة القول: أن الحديث صحيح لا غبار عليه؛ فقد صححه كثير من العلماء^(٣٥)، بخلاف كلام ابن الجوزي، وهو غير مخالف للمحفوظ، وقد وهم ابن

الجوزي بذكره في الموضوعات، ولعله أشكل عليه اسم الراوي: محمد بن حمير فضنه الآخر وهو ليس كذلك والله أعلم.

الحديث الثاني: قال ابن الجوزي: أنبأ إسماعيل بن أحمد السمرقندي، قال: أنبأنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن أبي صقر، قال: أنبأنا أبو محمد عبد الله الحراني، قال: أنبأ الحسن بن رشيق، قال: أنبأنا أحمد بن شعيب النسائي، قال: أخبرنا محمد بن جعفر قال: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كَانَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْوَابٌ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ»، فَتَكَلَّمُوا فِي ذَلِكَ نَاسٌ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ غَيْرِ بَابِ عَلِيٍّ فَقَالَ فِيهِ قَائِلُكُمْ، وَاللَّهِ مَا سَدَدْتُهُ وَلَا فَتَحْتُهُ وَلَكِنِّي أُمِرْتُ بِشَيْءٍ فَاتَّبَعْتُهُ»^(٣٦).

وقد روى ابن الجوزي هذا الحديث من ستة طرق، وهذا هو ثانيها، وقد تكلم ابن الجوزي عن كل واحد منها فقال: "هذه الأحاديث كلها باطلة لا يصح منها شيء" ... وأما حديث زيد بن أرقم ففيه ميمون مولى عبد الرحمن بن سمرة، قال يحيى بن سعيد: "هو لا شيء"^(٣٧).

وقد رواه النسائي فقال: أخبرنا محمد بن بشر، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كَانَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْوَابٌ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ»، فَتَكَلَّمُوا فِي ذَلِكَ نَاسٌ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ غَيْرِ بَابِ عَلِيٍّ فَقَالَ فِيهِ قَائِلُكُمْ، وَاللَّهِ مَا سَدَدْتُهُ وَلَا فَتَحْتُهُ، وَلَكِنِّي أُمِرْتُ بِشَيْءٍ فَاتَّبَعْتُهُ»^(٣٨).

وهذا الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده^(٣٩)، وفي فضائل الصحابة^(٤٠)، والحاكم في المستدرک^(٤١)، كلاهما من طريق محمد بن جعفر عن عوف به بنحوه.

كما رواه الحرابي في غريب الحديث من الطريق نفسه^(٤٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد^(٤٣).

وقد صححه الحاكم، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه"، وقال الذهبي في التلخيص: "صحيح"^(٤٤).

وأورده العقيلي في ترجمة ميمون أبي عبدالله وقال: وقد روي من طريق أصلح من هذا وفيها لين أيضا^(٤٥).

وللحديث شواهد كثيرة منها: ما رواه البزار من طريق: محمد بن موسى، عن معلى بن عبد الرحمن، عن شعبة، عن أبي بلج، عن مصعب بن سعد، عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه^(٤٦).

والترمذي من طريق: محمد بن حميد الرازي، إبراهيم بن المختار، عن شعبة، عن أبي يحيى، عن عمرو بن ميمون عن بن عباس عن النبي ﷺ نحوه^(٤٧).

وأبو يعلى من طريق: موسى، عن محمد بن إسماعيل الطحان، عن غسان بن بشر الكاهلي، عن مسلم، عن خيثمة، عن سعد، عن النبي ﷺ نحوه^(٤٨).

والطبراني من طريق إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، عن إسماعيل بن عمرو البجلي، عن ناصح، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ، نحوه، وفي الأوسط عن علي بن سعيد الرازي، عن سويد بن سعيد، عن معاوية بن ميسرة بن شريح، عن الحكم بن عتيبة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه^(٤٩).

وقد دافع الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث في أكثر من موضع فقال رداً على ادعاء ابن الجوزي بوضع الحديث: "دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذي في الصحيحين، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم، ... وهذا الحديث من هذا الباب هو حديث مشهور له طرق متعددة كل طريق منها على إنفرادها لا تقصر عن رتبة الحسن ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث"^(٥٠).

ثم أورد طرقاً أخرى للحديث يتقوى بها فقال: "أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق النسائي وأعله بميمون، فأخطأ في ذلك خطأ ظاهراً، وميمون، وثقة غير واحد، وتكلم بعضهم في حفظه، وقد صحح له الترمذي حديثاً غير هذا تفرد به عن زيد بن أرقم"، ومن طرقه - أيضاً - ما رواه النسائي في السنن الكبرى عن محمد بن وهب عن مسكين بن بكير، وأخرجه الكلاباذي في معاني الأخبار من وجه آخر عن مسكين، ورواه الترمذي عن محمد بن حميد عن إبراهيم بن المختار كلاهما عن شعبة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس به، وروى الإمام أحمد والنسائي أيضاً من طريق أبي عوانة الوضاح عن أبي بلج يحيى عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس به، وأخرجه الكلاباذي في معاني الأخبار عن حاتم بن عقيل عن يحيى بن إسماعيل، وأخرج النسائي حديث سعد بن أبي وقاص من طريق أخرى بمعناه، ورواه الطبراني في الأوسط^(٥١).

وفي الفتح أعاد ما قاله في القول المسدد، ثم قال: أخرجه أحمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات،... وفي رواية وأمر بسد الأبواب غير باب علي فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره، أخرجهما أحمد والنسائي ورجالهما ثقات، وعن جابر بن سمرة به نحوه، أخرجه الطبراني، وعن ابن عمر^{رضي الله عنه} قال... ولقد أعطى علي بن أبي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي من حمر النعم: زوجه رسول الله^{صلى الله عليه وسلم} ابنته وولدت له، وسد الأبواب الا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر" أخرجه أحمد، وإسناده حسن، وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار بمهمات قال فقلت لابن عمر أخبرني عن علي وعثمان فذكر الحديث، وفيه وأما علي فلا تسأل عنه أحدا وانظر إلى منزلته من رسول الله^{صلى الله عليه وسلم} قد سد ابوابنا في المسجد وأقر بابه، ورجاله رجال الصحيح الا العلاء، وقد وثقه يحيى بن معين وغيره، وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها" لفتح الباري ١٥/٧.

قلت: الاعتراض الموجه لهذا الحديث من وجهين:

الأول: ضعف ميمون أبي عبد الله.

الثاني: مخالفته لما ورد في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ قال سدوا عني كل خوذة في هذا المسجد غير خوذة أبي بكر^(٥٢).

أما الاعتراض الأول فيجيب عنه بأن ميمون أبا عبد الله اختلف في توثيقه وتضعيفه، وعلى فرض أنه ضعيف فهذا لا يكفي لجعل حديثه موضوعاً فإن أحاديث الضعفاء تتقوى بالمتابعات والشواهد، وهذا الحديث له كثير من المتابعات والشواهد، ولم ينفرد به ميمون.

أما الاعتراض الثاني فيجيب عنه بما رواه الترمذي من طريق أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال لعلي يا علي: "لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك"، وقال الترمذي عقبه: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه^(٥٣).

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه المسألة بقوله: والمعنى ان باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره، فلذلك لم يؤمر بسده، ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في احكام القرآن من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب ان النبي ﷺ لم يأذن لاحد ان يمر في المسجد وهو جنب الا لعلي بن أبي طالب ﷺ لان بيته كان في المسجد ومحصل الجمع ان الأمر بسد الأبواب وقع مرتين: ففي الأولى: استثنى علي لما ذكره، وفي الأخرى: استثنى أبو بكر، ولكن لا يتم ذلك الا بان يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي والمراد به: الخوخة كما صرح به في بعض طرقه، وكانهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها واحدثوا خوفاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها فامروا بعد ذلك بسدها فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين وبها جمع بين الحديثين المذكورين: أبو جعفر الطحاوي في مشكل الآثار، وأبو بكر الكلاباذي في معاني الاخبار وصرح بان بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة إلى داخل المسجد وبيت علي لم يكن له باب الا من داخل المسجد والله اعلم^(٥٤).

وقال المناوي: أورد ابن الجوزي الحديث في الموضوعات بتوهمه معارضتها لحديث أبي بكر رضي الله عنه مع أنه قد جمع بينهم البزار، والكلاباذي، والطحاوي، بأن سد الأبواب وقع مرتين ففي الأولى: استثنى باب علي؛ لأن بابه كان إلى جهة المسجد، ولم يكن لبيته غيره، فلما أمروا بسدها سدوها وأحدثوا خوفاً يستقربون الدخول للمسجد منها فأمروا بعد بسدها غير خوفاً أبي بكر ^(٥٥).

وقال الشيخ الألباني - رحمه الله - : ورجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون هذا وهو البصري مولى ابن سمرة وهو ضعيف كما في التقريب، وفي المجمع: وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح، وساق له الذهبي هذا الحديث وقال: قال العقيلي عقبه : وقد روي من طريق أصلح من هذا وفيها لين أيضاً، وأما الحافظ في الفتح، فقال: أخرجه أحمد والنسائي والحاكم، ورجاله ثقات، كذا قال، وقد تناقض أيضاً، وهو في مستدرک الحاكم من طريق أحمد وقال : صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي ^(٥٦).

وهكذا نرى أن الحديث بمتابعاته وشواهد لا ينزل عن رتبة الحسن، وفي ادعاء وضعه دعوى لا دليل عليها، وقد دافع عنه كبار العلماء مما لم يبق مجالاً للشك في قبول هذا الحديث.

الحديث الثالث : قال ابن الجوزي: أنبأنا محمد بن أبي طاهر البزار قال: أخبرنا أبو محمد الصريفي قال: حدثنا أبو القاسم عبيد الله بن أحمد بن علي الصيّلاني قال: حدثنا أبو بكر عبد الله ابن محمد بن زياد، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا محمد بن فضيل قال: حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: " مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَجْهَلَعَا فِي بَطْنِهِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ سَبْعًا، فَإِنْ مَاتَ فِيهَا مَاتَ كَافِرًا، فَإِذَا أَذْهَبَ عَقْلَهُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْفَرَائِضِ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَإِنْ مَاتَ فِيهَا مَاتَ كَافِرًا" ^(٥٧).

قال المصنف: وهذا لا يصح، قال علي ويحيى: يزيد بن أبي زياد لا يحتج بحديثه، قال ابن المبارك: ارم به، وقال النسائي: متروك الحديث، وقد روي من طرق أخرى وألفاظ أخرى.

والحديث رواه النسائي في السنن الكبرى قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ يَزِيدَ، ح وَأَبَانًا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ " مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَجَعَلَهَا فِي بَطْنِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً سَبْعًا إِنْ مَاتَ فِيهَا "، وَقَالَ ابْنُ آدَمَ: " فِيهِنَّ ^(٥٨)، مَاتَ كَافِرًا فَإِنْ أَذْهَبَتْ عَقْلَهُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْفَرَائِضِ "، وَقَالَ ابْنُ آدَمَ " الْقُرْآنَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا إِنْ مَاتَ فِيهَا "، وَقَالَ ابْنُ آدَمَ « فِيهِنَّ مَاتَ كَافِرًا " وَاللَّفْظُ لَوَاصِلٌ ^(٥٩).

وأخرجه البزار، و ابن أبي شيبة كلاهما من طريق يزيد بن أبي زياد به نحوه ^(٦٠). وذكره المنذري في الترغيب والترهيب وسكت عنه ^(٦١)، وذكره الألباني وقال: ضعيف ^(٦٢).

وعلة هذا الحديث: ضعف يزيد بن أبي زياد.

قلت: يزيد بن أبي زياد هو: الهاشمي مولاهم الكوفي، اختلف فيه، فقد وثقه قوم وضعفه آخرون، ولم أجد من تركه ^(٦٣).

ويبدو لي أنه كان ثقة في أول أمره إلا أنه تغير، وصار يتلقن، فيحمل قول من وثقه على حاله قبل التلقين، ويحمل قول من ضعفه على حاله بعد التلقين، ويدل على هذا قول ابن حبان فيه: " وكان يزيد صدوقا إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير فكان يتلقن ما لقن فوق المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغير حفظه وتلقنه ما يلحق سماع ليس بشيء ^(٦٤).

وقد روى له البخاري تعليقاً، وروى له مسلم متابعاً^(٦٥)، وروى له الترمذي (١٤) حديثاً فصيح بعضها^(٦٦) وحسن الباقي^(٦٧)

كما أنه لم يتفرد بالحديث فقد تابعه يونس بن خباب عن مجاهد به نحوه^(٦٨).

كما أن مجاهداً تابعه: الوليد بن عباد، نافع بن عاصم، عن ابن عمرو به بمعناه فيما رواه الدارقطني في سننه^(٦٩)، والحاكم في مستدركه وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه^(٧٠).

والحديث له شاهد آخر من طريق مجاهد عن ابن عمر، بنحوه، أخرجه النسائي، وصححه الألباني^(٧١)، وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق الحسين بن إسحاق عن واصل بن عبد الأعلى ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر نحوه^(٧٢).

وهكذا فإن الحديث صحيح بمتابعاته وشواهدة وتصحيح العلماء له، وتصحيحهم لبعض أحاديث يزيد بن أبي زياد، وتحسين بعضها الآخر، ولا تشريب على الإمام النسائي في روايته من طريق يزيد بن أبي زياد.

الحديث الرابع: قال ابن الجوزي: أنبأنا عبد الرحمن بن محمد، قال: أنبأنا أحمد بن علي بن ثابت، قال: أنبأنا أبو الحسن أحمد بن عثمان بن مياح السكري قالاً: أنبأنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي قال: حدثنا محمد بن شداد قال: حدثنا يحيى بن محمد بن قيس أبو زكير^(٧٣)، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: "كلوا البلح بالتمر، فإن الشيطان إذا رآه غضب وقال: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق"، ورواه مرة أخرى من طريق نعيم بن حماد عن أبي زكير به نحوه^(٧٤).

ثم عقب ابن الجوزي على الحديث بقوله: قال الدارقطني: تفرد به أبو زكير، عن هشام، قال العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، وقال ابن حبان: وهو يقرب

الأسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد ، فلا يحتج به ، روى هذا الحديث ولا أصل له من كلام رسول الله ﷺ .

ثم قال: قلت: هذا قدح ابن حبان في يحيى - أي أبي زكير - ، وقد أخرج عنه مسلم بن الحجاج في الصحيح ولعل الزلل من قبل محمد بن شداد ، وقد قال الدارقطني: محمد بن شداد المسمعي لا يكتب حديثه^(٧٥) .

قال النسائي: أخبرنا محمد بن عمر بن علي بن عطاء بن مقدم قال حدثني يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ "كُلُوا الْبَلْحَ بِالتَّمْرِ ؛ فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا أَكَلَهُ غَضِبَ الشَّيْطَانُ ، وَقَالَ عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ" ^(٧٦) .

والحديث رواه ابن ماجه من طريق أبي بشر بكر بن خلف عن أبي زكير به نحوه^(٧٧) .

ورواه أبو يعلى من طريق محمد بن عبد الله الأززي ، عن أبي زكير ، به نحوه^(٧٨) .

ورواه الحاكم من طريق أبي عبد الله محمد التيمي ، وأبو الربيع سليمان بن داود العتكي ، و نصر بن علي الجهضمي ، عن أبي زكير به نحوه^(٧٩) .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان من طريق قاسم بن أمية وعبيد الله بن محمد ، عن أبي زكير به بنحوه^(٨٠) .

ونقل عن النسائي أنه قال عن الحديث : "منكر"^(٨١) ، وقال الحاكم: تفرد به أبو زكير ، يحيى بن محمد بن قيس: بصري ، مخرج حديثه في كتاب مسلم^(٨٢) .

وقال الألباني: حديث موضوع^(٨٣) ، وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة اعتماداً على ابن الجوزي^(٨٤) ، وضعفه السيوطي^(٨٥) .

فعلة هذا الحديث: تفرد أبي زكير به كما ذهب إلى ذلك مجموعة من العلماء^(٨٦) ، لكن ابن الجوزي شكك في أن يكون الخلل من أبي زكير ، ورجح أن

يكون من الرواة عنه، فقال: قلت: هذا قدح ابن حبان في يحيى - أي أبي زكير - ، وقد أخرج عنه مسلم بن الحجاج في الصحيح ولعل الزلل من قبل محمد بن شداد، وقد قال الدارقطني: محمد بن شداد المسمعي لا يكتب حديثه^(٨٧).

قلت: كلام ابن الجوزي فيه نظر، فقد رواه عشرة من الرواة عن أبي زكير تابع بعضهم بعضاً، مما ينفي عنهم تهمة الوهم، فقد رواه محمد بن عمر بن علي، ومحمد بن شداد، ونعيم بن حماد، ويكر بن خلف، و محمد بن عبد الله الأززي، وأبو عبد الله محمد التيمي، وأبو الربيع سليمان بن داود العتكي، و نصر بن علي الجهضمي، وقاسم بن أمية وعبيد الله بن محمد جميعهم عن أبي زكير به نحوه^(٨٨).

أما أبو زكير فقد اختلف فيه بين الجرح والتعديل، لكن لم أجد من تركه، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ^(٨٩)، وقد روى له البخاري في الأدب المفرد حديثاً، وصححه الألباني^(٩٠) واستشهد به مسلم في المتابعات^(٩١)، وروى له الترمذي حديثاً وحسنه، ثم صححه بمتابعاته^(٩٢)، كما أن الحاكم روى هذا الحديث من طريق أبي زكير غيب المستدرك^(٩٣).

فمن كان هذا حاله لا يمكن أن نحكم على حديثه بالوضع لمجرد تفرد.

وأما قول النسائي: "منكر" فإن النسائي يطلق لفظ: "المنكر" على مجرد التفرد إذا كان الراوي ممن لا يحتمل تفرد^(٩٤).

وخلاصة القول: أن أبا زكير احتج به العلماء فيما توبع عليه، لكنه ليس ممن يحتمل تفرد، فالحديث ضعيف، وعلته تفرد أبي زكير به، ولكنه لا يصل إلى درجة الموضوع بحال، والله تعالى أجل وأعلم.

الحديث الخامس: قال ابن الجوزي: باب في أن ولد الزنا لا يدخل الجنة، فيه عن عبد الله بن عمرو وأبي هريرة، فأما حديث عبد الله بن عمرو ففيه ثلاث طرق:

الطريق الأول: أنبأنا أبو منصور القزاز قال: أنبأنا أبو بكر أحمد بن علي قال: أنبأنا أبو عمر عبد الواحد بن مهدي، قال: أنبأنا محمد بن مخلد، قال حدثني الحسن بن عرفة، قال: حدثنا عمر بن عبد الرحمن أبو حفص الآبار قال: حدثنا منصور بن المعتمر عن عبد الله بن مرة عن جابان، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: "لا يدخل الجنة أربعة: مدمن خمر، ولا عاق والدية، ولا منان، ولا ولد زنية"

والطريق الثاني: أنبأنا موهوب بن أحمد، قال: أنبأنا علي بن أحمد بن البصري قال: أنبأنا أحمد بن محمد بن الصلت، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا سفیان الثوري، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابان، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر، ولا ولد زنا ولا من أتى ذات محرّم، ولا مرتد أعرابيا بعد هجرة".

والطريق الثالث: أنبأنا القزاز، قال: أنبأنا أحمد بن علي، قال: أخبرنا يوسف بن رباح البصري، قال: أنبأنا علي بن الحسين بن بندار الأذني، قال: حدثنا أبو طاهر بن فيل، قال: حدثنا عامر بن إسماعيل البغدادي، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفیان الثوري، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: "لا يدخل الجنة عاق، ولا منان، ولا مرتد أعرابيا بعد هجرة، ولا ولد زنا ولا من أتى ذات محرّم"^(٩٥).

ثم ذكر طرق حديث أبي هريرة ثم قال: "ليس في هذه الأحاديث شيء يصح.

أما حديث ابن عمرو، فذكر البخاري في تاريخه أنه قد روي من قول عبد الله بن عمرو ولم يصح، قال: ولا يعرف لجابان سماع من عبد الله، وقال غير البخاري: مجهول.

وأما الطريق الثاني، ففيه جابان وقد ذكرناه.

وأما الطريق الثالث: ففيه عبد الكريم، وقد كذبه أيوب السخيتاني، وقال أحمد: ليس بشيء، وقال الدارقطني: متروك^(٩٦).

قال النسائي: أَخْبَرَنِي عمرو بنُ علي قال: ثَنَا يَحْيَى قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌ وَلَا مَنَّانٌ وَلَا وَلَدٌ زَيْنِيَّةٌ وَلَا مُدْمِنٌ حَمْرٌ "^(٩٧).

قلت : الطريق الثاني الذي ذكره ابن الجوزي هو أقرب الطرق لطريق النسائي، إذ يلتقيان في سفیان، إلا أن المتن عند ابن الجوزي فيه زيادة، زاد ابن الجوزي: " ولا مرتد أعرابيا بعد هجرة ولا من أتى ذات محرم" وأما الطريق الأول فيلتقي مع النسائي في جابان واللفظ مقارب له إلا أن فيه تقديم وتأخير في الأصناف الأربعة "

وطريق الإمام النسائي شاركه فيه: أحمد، وأبو داود الطيالسي، وابن أبي شيبه، والدارمي، وابن حبان، وغيرهم^(٩٨)، وبعضهم يزيد على بعض في الألفاظ، ولكن جميعها تدور على الأصناف الأربعة: (المنان، ومدمن الخمر، وعاق والديه، وولد الزنية) وقد اتفق الجميع على الثلاثة الأولى، وزاد الطيالسي الرابعة، ووافقه النسائي في إحدى الروايتين عنه.

ودافع الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث في القول المسدد ونفى عنه الوضع، فقال: ذكره ابن الجوزي في الموضوعات...وليس في شيء من ذلك ما يقتضى الحكم بالوضع^(٩٩).

وقد روي الحديث من وجوه أخرى اختصرتها لكثرتها ووضعها في الهوامش^(١٠٠). وقال السيوطي: وأخرج ابن أبي شيبه والبخاري والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " لا يدخل الجنة عاق ولا ولد زنا ولا مدمن خمر ولا منان"^(١٠١).

وهذه المتابعات والشواهد الكثيرة تدل على صحة الحديث، يضاف إلى ذلك تصحيح العلماء له^(١٠٢).

وخلاصة القول: أن الحديث صحيح بمتابعاته وشواهد، وإن كان في بعض طرقه كلام، فقد رواه ابن حبان في صحيحه^(١٠٣)، وقال المروزي: إسناده حسن^(١٠٤)، وصححه الشيخ الألباني^(١٠٥)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره دون قوله ولا ولد زنية، وهذا إسناده ضعيف^(١٠٦)، وقال حسين سليم أسد: إسناده جيد^(١٠٧). لكن ابن الجوزي ضعفه من جميع طرقه، وهذا فيه مجازفة والله أعلم.

بقي أن نقول أن بعض العلماء اعترض على إحدى فقرات الحديث، وهي: "لا يدخل الجنة ولد زنية" لتعارضه مع قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، وفي ظني أنه لا تعارض بين الحديثين، ويمكن الجمع بين الآية والحديث بأكثر من وجه، منها ما ذهب إليه الإمام الألويسي في تفسيره فقال: هذا محمول على الغالب فإنه في الغالب لخباثة نطفته يكون خبيثا لا خير فيه أصلا فلا يعمل عملا يدخل به الجنة وقال بعض الأجلة هذا خارج مخرج التهديد والتعريض بالزاني وحمل على أنه لا يدخل الجنة مع السابقين لحديث الدارمي عن عبد الله بن عمر مرفوعا لا يدخل الجنة عاق ولا ولد زنية ولا منان ولا مدمن خمر فإنه سلك في قرن العاق والمنان ومدمن الخمر ولا ارتياب أنهم عند أهل السنة ليسوا من زمرة من لا يدخل الجنة أبدا وقيل المراد أنه لا يدخل الجنة بعمل أبويه إذا مات صغيرا بل يدخلها بمحض فضل الله تعالى^(١٠٨) وقال البيهقي: "محمول على أن من عمل عمل أبويه"^(١٠٩)، وقال ابن القيم: قال أبو الفرج ابن الجوزي: "وقد ورد في ذلك أحاديث ليس فيها شيء يصح، وهي معارضة بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، قلت - القائل ابن القيم - : ليست معارضة بها إن صحت، فإنهم يحرم الجنة بفعل والديه، بل لأن النطفة الخبيثة لا يتخلق منها طيب في الغالب ولا يدخل الجنة إلا نفس طيبة، فإن كانت في هذا الجنس طيبة دخلت الجنة وكان الحديث من العام المخصوص^(١١٠)، وقال الحافظ ابن حجر فيما نقله عنه العجلوني: "فسره العلماء على تقدير صحته بأن معناه إذا عمل بمثل عمل أبويه واتفقوا

على أنه لا يحمل على ظاهره وقيل في تأويله أن المراد به من يواظب الزنا كما يقال للشهود بنو صحف وللشجعان بنو الحارث ولأولاد المسلمين بنو الإسلام^(١١١).

وهكذا نرى أنه لا تعارض بين الآية والحديث والله تعالى أجل وأعلم.

الحديث السادس : قال ابن الجوزي: أنبأنا عبد الرحمن بن محمد، قال: أنبأنا عبد الصمد بن المأمون، قال: أخبرنا ابن حبابه، قال: حدثنا البغوي، قال: حدثنا هاشم بن الحارث الرمادي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن ابن جبير، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: "يكون قومٌ في آخر الزمانٍ يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة"

قال المصنف: هذا حديث لا يصح عن رسول ﷺ والمتهم به عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري، قال أيوب السخثياني: والله إنه لغير ثقة، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: ليس بشيء يشبه المتروك، وقال الدارقطني: متروك^(١١٢).

قال النسائي: أخبرنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، عن عبيد الله وهو بن عمرو [عن^(١١٣)] عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ: "يكون قومٌ يخضبون بهذا السواد آخر الزمان كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة"^(١١٤).

والحديث رواه أبو داود، وأحمد، والطبراني، وأبو يعلى، والبيهقي، جميعهم من طريق عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير به نحوه^(١١٥).

ويفهم من كلام ابن الجوزي أن علة هذا الحديث، أنه من رواية عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو متروك.

قلت: وهم ابن الجوزي إذ ظنَّ أنَّ الراوي عن ابن جبير، هو: عبد الكريم بن أبي المخارق، والصواب أنه: عبد الكريم بن مالك الجزري وهو ثقة، فقد ورد عبد الكريم منسوباً: الجزري - نسبة إلى الجزيرة - في سنن أبي داود، وشعب الإيمان للبيهقي، والضياء المقدسي في المختارة^(١١٦).

وكلا الراويين: عبد الكريم بن أبي المخارق، وعبد الكريم بن مالك الجزري من طبقة واحدة ويشتركان في كثير من الشيوخ؛ كسعيد بن جبير، وطاووس بن كيسان، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهم، كما يشتركان في بعض التلاميذ؛ كإسرائيل بن يونس، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وغيرهم، وأحد الراويين: ضعيف، وهو ابن أبي المخارق، والآخر ثقة، وهو الجزري^(١١٧)، لكن راوي الحديث عن عبد الكريم هو: عبيد الله بن عمرو، وهو يروي عن الجزري ولا يروي عن ابن أبي المخارق^(١١٨).

وأشار الحافظ ابن حجر إلى خطأ ابن الجوزي بقوله: "وأخطأ في ذلك، فإن الحديث من رواية عبد الكريم الجزري الثقة المخرج له في الصحيح، وقد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه: أبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، وغيرهم... وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين من هذا الوجه"^(١١٩).

وخلاصة القول: أن الحديث صحيح، فقد صححه كثير من العلماء، كابن حبان، والحاكم، والبيهقي، والمنذري، وابن حجر، والخطيب التبريزي، وغيرهم^(١٢٠)، وكذلك صححه الشيخ الألباني - رحمه الله - ، والشيخ شعيب، وغيرهما من المُحدِّثين^(١٢١)، ولا حجة لابن الجوزي في ذكره في الموضوعات.

تتبيه : بلغ عدد الأحاديث التي رواها النسائي في سننه الكبرى وذكرها ابن الجوزي في الموضوعات: أحد عشر حديثاً: واحد منها مكرر من طريق صحابي آخر وقد بحثت الحديثين معاً، وأربعة تكلم النسائي عليها وأعلها، وواحد ذكره النسائي من طريق ابن عباس، وذكره ابن الجوزي من طريق جابر، فلا تدخل هذه الأحاديث في الدراسة لأنني قيدها بما سكت عنه النسائي، لذلك اقتضى التتويه.

الخاتمة :

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على الحبيب المصطفى وعلى آله وأصحابه
ومن سار على أثره واقتفى وبعده:

فقد توصلت إلى بعض النتائج من خلال هذه الدراسة المتواضعة أجملها على النحو
الآتي:

١. الأحاديث موضوع الدراسة عددها ستة؛ أربعة منها صحيحة، وواحد منها حسن؛
وواحد ضعيف.
٢. ان الإمام النسائي يعدُّ من المعتدلين في الجرح والتعديل، وليس من المتشددين.
٣. ان الأحاديث التي رواها الإمام النسائي في سننه الكبرى وسكت عنها مقبولة
للاحتجاج؛ لأن سكوته عنها ينفي عنها وجود العلة، وهذا في الأعم الأغلب.
٤. ان ابن الجوزي قد وهم في ذكر كثير من الأحاديث المقبولة في كتابه:
الموضوعات، حتى بلغ به الأمر أن يذكر أحاديث من الصحيحين .
٥. ان ابن الجوزي تأثر بالعصر الذي عاش فيه، مما جعله يتشدد في جرح الرواة وردَّ
أحاديثهم.
٦. ان كتاب الموضوعات لابن الجوزي فيه عدد كبير من الأحاديث الضعيفة التي لا
تصل إلى منزلة الوضع، ولو أن ابن الجوزي سمى كتابه: الأحاديث الضعيفة
والموضوعة- كما فعل غيره- لجنَّب نفسه كثيراً من الانتقادات.

وختاماً أرجو الله أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن
الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه
أجمعين.

الهوامش :

١. ينظر: السخاوي: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (٦٤٣هـ)، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى. (٨٥/١)، فاروق حمادة، المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، دار نشر المعرفة، الرباط- المغرب، الطبعة الثانية ١٩٨٩م (ص ٢٨٥) الأعظمي، محمد ضياء الرحمن، دراسات في الجرح والتعديل، عالم الكتب، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٥م (ص ٣٣٣ - ٣٣٥).
٢. ينظر: ابن حجر، أحمد بن علي (٨٥٢)، نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى ١٩٩١م. (٤١٣/١).
٣. ينظر: العمري: محمد علي قاسم، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، دار النفائس، عمان- الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م. (ص ٣٢ - ٣٣).
٤. ينظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله (٤٦٣هـ)، التمهيد، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب- المملكة المغربية، ١٣٨٧هـ (٣/١)، والعلائي، أبو سعيد ابن خليل (٧٦١هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب، بيروت- لبنان، ط ٢، ١٩٨٦م (٣٤/١)، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١هـ)، تدريب الراوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض- المملكة العربية السعودية (١٩٨/١). والقول ليس لواحد منهم، لكنهم ذكروه في معرض الاستشهاد به، ولم ينسبوه لمعين، وإنما نسبوهم لطائفة من العلماء.
٥. ينظر: الأعظمي، محمد ضياء الرحمن، دراسات في الجرح والتعديل، عالم الكتب، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٥م. (٣٣٢).
٦. السبكي، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي، طبقات الشافعية الكبرى، الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ. (١٦/٣).
٧. ينظر: فتح المغيث للسخاوي، (٨٥/١) والمنهج الإسلامي، لفاروق حمادة (ص ٢٨٥)، ودراسات في الجرح والتعديل، للأعظمي (٣٣٣ - ٣٣٥).
٨. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (٨٤٢)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط والعرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ (١٤/١٣١).
٩. ينظر: بغية الراغب المتمني في ختم النسائي، مصدر سابق (ص ٩٥).
١٠. شروط الأئمة الخمسة للحازمي، مصدر سابق (ص ٦٩).
١١. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للسخاوي (٨٤/١).

١٢. وقد بدأت منذ زمن بهذه الدراسة إذ قمت باستقصاء جميع الرواة الذين أخرج لهم البخاري ومسلم، أو أحدهما، ولم يخرج لهم النسائي وترجمت لهم، فكانوا في حدود السبعمئة راوٍ من جميع الطبقات، ومن النتائج الأولية التي ظهرت لي أن بعض الرواة الذين روى لهم البخاري ومسلم، لم يتيسر للنسائي اللقاء بهم، وبعضهم تركهم النسائي بسبب بدعتهم، وبالتأكيد هناك أسباب أخرى ستظهر بعد استكمال الدراسة.
١٣. ينظر: نتائج الأفكار لابن حجر (١/٤١٣).
١٤. ينظر: الموضوعات لابن الجوزي - طبعة دار الفكر (١/٣٢ - ٣٥).
١٥. المصدر السابق (١/٣٥).
١٦. ينظر: تدريب الراوي (١/٢٧٨ - ٢٧٩).
١٧. المناوي، عبد الرؤوف (١٠٣١هـ)، فيض القدير، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١٣٥٦هـ، (٢/٢٧).
١٨. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت٥٩٧هـ)، الموضوعات، تحقيق: محمود أحمد القيسية، مؤسسة النداء، أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة، ط٣، ٢٠٠٣م (١/٤٢٩).
١٩. الموضوعات، طبعة دار النداء، مصدر سابق (٢/٣٠٩ - ٣١٠ ح٢٥٢).
٢٠. المصدر السابق (٢/٣١٠).
٢١. السنن الكبرى (٦/٣٠)، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ثواب من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة برقم (٩٩٢٨)، ورواه في كتاب عمل اليوم والليلة (١/١٨٢) ح١٠٠.
٢٢. الطبراني، سليمان بن أحمد (٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل - العراق، ١٩٨٣م (٨/١١٤) ح رقم (٧٥٣٢) ورواه في المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض و عبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة - مصر ١٤١٥هـ (٨/٩٢) ح رقم (٨٠٦٨)، ورواه أيضا في مسند الشاميين، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط (١) ١٩٨٤م (٢/٩).
٢٣. البيهقي، أحمد بن الحسين (٤٥٨هـ)، شعب الإيمان، تحقيق: محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٠هـ (٢/٤٥٥ و٤٥٨).
٢٤. (٨/٩٣).
٢٥. الهيثمي، علي بن أبي بكر (٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ (٢/٣٤٥ ح١٦٩٢٢).

٢٦. ينظر: البخاري، محمد بن إسماعيل (٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، مراجعة وضبط وفهرسة: محمد علي القطب، وهشام البخاري، المكتبة العصرية (مجلد واحد)، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م، كتاب المناقب، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه برقم (٣٩٢٠)، وكتاب الذبائح، باب جلود الميتة برقم (٥٥٣٢).
٢٧. ينظر: ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، تاريخ ابن معين برواية الدارمي، تحقيق: أحمد محمد، دار المأمون للتراث، دمشق- سوريا، ١٤٠٠هـ (٢٠٤/١)، و الرازي: عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٥٢م (٢٣٩/٧)، والدارقطني، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ)، سؤالات الحاكم للدارقطني، تحقيق: د. موفق بن عبد الله، مكتبة المعارف- المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٩٨٤م (٢٧٢/١)، وابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان (٣٥٤)، الثقات، تحقيق: السيد شرف الدين، دار الفكر، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٧٥م (٤٤١/٧)، وابن شاهين، عمر بن أحمد بن عثمان (٣٨٥هـ)، تاريخ أسماء الثقات، تحقيق: صبحي السامرائي، دار السلفية، الكويت- الكويت، الطبعة الأولى ١٩٨٤م (٢١٢/١)، و الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، الكاشف، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة- السعودية، ط (١) ١٩٩٢م (١٧٢/٢)، و المزي، جمال الدين ابي يوسف (٧٤٢هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرساله، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ١٩٨٧م (١١٨/٢٥).
٢٨. الدارقطني، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ)، سؤالات البرقاني، تحقيق: عبد الرحيم القشقرى، مكتب خانة جميلي، باكستان- باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ (٥٨/١)، وابن حجر، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، حلب- سوريا، الطبعة الرابعة ١٩٩٢م (٤٧٥/١).
٢٩. الجرح والتعديل (٢٣٩/٧).
٣٠. تهذيب التهذيب (١١٨/٩).
٣١. ابن حجر، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، دار احياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ١٩٩٣م (١١٧/٩).
٣٢. المصدر السابق نفسه.
٣٣. فيض القدير للمناوي، مصدر سابق (١٩٧/٦).
٣٤. تذكرة الموضوعات للصدقي الفتنى (٥٧٠/١).

٣٥. النَّسَائِي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ)، عمل اليوم والليلة، المكتب التعليمي، السعودي - المغرب، الطبعة الأولى (١٨٢/١)، المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي (٦٥٦هـ)، الترغيب والترهيب، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ. (٢/٢٩٩)، ومجمع الزوائد للهيثمي (٢/٣٤٥)، والألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط٥، وقال هو على شرط البخاري (٢/١١٩)، والألباني، محمد ناصر الدين، الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان (١/١٤١).
٣٦. الموضوعات، طبعة دار النداء (٢/٤٧٠-٤٧٩)، وفي طبعة دار الفكر (١/٣٦٥).
٣٧. المصدر السابق (٢/٤٧٢) وفي طبعة دار الفكر (١/٣٦٦).
٣٨. سنن النسائي الكبرى (٥/١١٨ ح ٨٤٢٣)، وفي الطبعة الجديدة (٧/٤٢٢ - ٤٢٣ ح ٨٣٦٩)، وفي خصائص أمير المؤمنين عليؑ (١/٥٩).
٣٩. أحمد، الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، مسند أحمد، مؤسسة قرطبة، القاهرة - مصر (بدون رقم الطبعة أو سنة النشر) (٤/٣٦٩) ح رقم (١٩٣٠٦).
٤٠. أحمد، ابن حنبل، فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٩٨٣م (٢/٥٨١).
٤١. الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت٤٠٥هـ)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٠م (٣/١٣٥) ح رقم (٤٦٣١).
٤٢. ابن سلام، القاسم بن سلام الهروي (ت٢٢٤هـ)، غريب الحديث لابن سلام، تحقيق: محمد خان، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ (١/١٦٣).
٤٣. مجمع الزوائد (٩/١٤٨).
٤٤. فضائل الصحابة (٢/٥٨١).
٤٥. العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر (٣٢٢هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٩٨٤م (٤/١٣٥).
٤٦. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو (ت٢٩٢هـ)، مسند البزار، تحقيق: د. محفوظ زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة - السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ (٣/٣٦٨).
٤٧. الترمذي، محمد بن عيسى (ت٢٧٩هـ) جامع الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان. (مصورة عن طبعة ١٩٣٨م) (٥/٦٤١).

٤٨. أبو يعلى، أحمد بن يعلى (٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، تحقيق حسين أسد، دار المأمون للتراث، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى ١٩٨٤م (٦٢/٢).
٤٩. المعجم الكبير (٢٤٦/٢)، والمعجم الأوسط (١٨٦/٤).
٥٠. ابن حجر، أحمد بن علي (٨٥٢هـ)، القول المسدد في الذب عن مسند أحمد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة ١٤٠١هـ (ص ١٦).
٥١. القول المسدد في الذب عن مسند أحمد (ص ١٧).
٥٢. ينظر: صحيح البخاري، ح رقم (٦٧٤ و ٣٩٠٤)، و مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ح رقم (٢٣٨٢).
٥٣. جامع الترمذي (٣٦٩/٥ ح ٣٧٢٧).
٥٤. ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٣٧٩هـ (١٥/٧).
٥٥. فيض القدير (٩٠/١).
٥٦. الألباني، محمد ناصر الدين، الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، غراس للنشر، ط ١، (٤٩٩/١).
٥٧. الموضوعات، طبعة دار النداء (٤٢٧/٣)، باب إنم شارب الخمر، ح رقم (١٢٨١).
٥٨. قوله: "إن مات فيها" ولفظ ابن آدم: "فيهن": الضمير يعود على الأيام في كلا الحالتين، والمعنى أنه إن مات في هذه الأيام قبل أن يتوب فإنه يموت كافراً، وإن تاب تاب الله عليه، لما رواه ابن حبان بسنده من طريق ابن عمرو قال: "قال رسول الله ﷺ من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً فإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه... الحديث (صحيح ابن حبان ١٧٩/١٢)، والمقصود بالكفر؛ ليس الكفر المخرج من الملة، بل هو كفران النعمة كما قال الإمام النووي عن تكفير القدرية: "ويجوز أنه لم يرد بهذا الكلام التكفير المخرج من الملة فيكون من قبيل كفران النعم إلا أن قوله ما قبله الله منه ظاهر في التكفير فان احباط الأعمال انما يكون بالكفر الا أنه يجوز أن يقال في المسلم لا يقبل عمله لمعصيته وان كان صحيحاً (شرح النووي على صحيح مسلم ١/١٥٦).
٥٩. السنن الكبرى (٢٢٩/٣)، كتاب الأشربة، باب ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر من ترك الصلوات ومن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن وقوع على المحارم، ح رقم (٥١٧٩)، وفي المجتبى برقم (٥٦٦٨) وقال الشيخ الألباني: صحيح.

٦٠. مسند البزار(٦/٣٦٥)ح رقم(٢٣٧٨)، و ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد(٢٣٥هـ)،
مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال الحوت، مكتبة الرشد، الرياض- السعودية، الطبعة
الأولى ١٤٠٩هـ(٩٧/٥)، ح رقم(٢٤٠٦١).
٦١. الترغيب والترهيب(٣/١٨٣)ح رقم(٣٥٩٤) وح رقم(٣٥٩٥) وقال: رواه ابن حبان، أبو حاتم محمد
بن حبان(٣٥٤هـ) ، صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت-
لبنان، ط(١) ١٩٩٣م ، ورواه الحاكم مختصرا ببعضه قال لا يشرب الخمر رجل من أمتي
فتقبل له صلاة أربعين صباحا وقال صحيح على شرطهم.
٦٢. الجامع الصغير وزياداته(١/١٢٤٢)، في ضعيف الترغيب والترهيب(٢/٦٠).
٦٣. ينظر:تاريخ ابن معين برواية الدارمي(١/٩٣و٢٢٦و٢٢٨)، العلل ومعرفة الرجال(٢/٤٨٤)،
وسؤالات البرقاني للدارقطني(١/٧٢)، وتهذيب التهذيب (١١/٢٨٨).
٦٤. ينظر: أقوال العلماء في المصادر السابقة، وينظر كذلك: أبو داود، سليمان بن
الأشعث(٢٧٥هـ)، سؤالات أبي عبد الآحري، تحقيق: محمد العمري، الجامعة الإسلامية،
المدينة المنورة- السعودية، الطبعة الأولى ١٩٧٩م (١/١٥٨)، و العجلي، أحمد بن عبد
الله(٢٦١هـ)، معرفة الثقات، تحقيق: عبد العليم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة-
السعودية، الطبعة الأولى ١٩٨٥م(٢/٣٦٤)، و المجروحين لابن حبان(٣/٩٩).
٦٥. صحيح مسلم، ح رقم(٢٠٦٧).
٦٦. في(١/١٩٣)ح رقم(١١٤)، و(٣/١٤٧)ح رقم(٧٧٧)، و(٤/٥٥٩)ح رقم(٢٣٩٣)، و(٥/٦٥٢)ح
رقم(٣٧٥٨) ، و(٥/٦٥٦)ح رقم(٣٧٦٨) وقال: بعدها حديث حسن صحيح، وفي(٥/٥٣٤)ح
رقم(٣٥١٤) وقال: حديث صحيح.
٦٧. في(٢/٤٠٧)ح رقم(٥٢٨)، و(٣/١٩٤)ح رقم(٨٢٣)، و(٣/١٩٨)ح رقم(٨٣٨)، و(٣/٢٧١)ح
رقم(٩٣٢)، و(٤/٢١٥)ح رقم(١٧١٦)، و(٥/٥٨٤)ح رقم(٣٦٠٧و٣٦٠٨) وقال بعدها: حديث
حسن.
٦٨. مسند البزار(٦/٣٦٦)ح رقم(٢٣٨٠).
٦٩. الدارقطني، علي بن عمر(٢٨٥هـ)، سنن الدارقطني، تحقيق: عبد الله هاشم، دار المعرفة،
بيروت- لبنان، ٩٦٦م (٤/٢٤٧)ح رقم(١).
٧٠. المستدرک (٤/١٦٢)ح رقم(٧٢٣٢).

٧١. النسائي، أحمد بن شعيب (٣٠٣هـ)، سنن النسائي، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى (١/٨٥٠ح٥٦٦٨).
٧٢. المعجم الكبير (١٢/٤٠٤) ح رقم (١٣٤٩٢) وفي مسند الشاميين (٣/١٣٢) ح رقم (١٩٣٧) مختصراً.
٧٣. هو: يحيى بن محمد بن قيس المحاربي أبو زكير البصري الضرير، مدني الأصل كنيته أبو محمد وأبو زكير هو لقبه (تهذيب التهذيب (١١/٢٤٠)).
٧٤. الموضوعات (٣/٤٠٢ - ٤٠٣)، ح رقم (١٢٤١ و١٢٤٢).
٧٥. الموضوعات (٣/٤٠٣).
٧٦. سنن النسائي الكبرى (٤/١٦٦)، كتاب الأطعمة والأشربة، باب البلح بالتمر، ح رقم (٦٧٢٤).
٧٧. ابن ماجه، محمد بن يزيد (٢٧٢هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد، دار الفكر، بيروت - لبنان (٢/١١٠٥) كتاب الاطعمه باب أكل البلح بالتمر برقم (٣٣٣٠).
٧٨. مسند أبو يعلى (٧/٣٦٥) ح رقم (٤٣٩٩).
٧٩. المستدرک (٤/١٣٥) ح رقم (٧١٣٨).
٨٠. شعب الإيمان (٥/١١٢) ح رقم (٥٩٩٩).
٨١. ينظر: الجزائري، طاهر الدمشقي، توجيه النظر في أصول الأثر، تحقيق: د. عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب - سوريا، ط ١، ١٩٩٥م (١/٥١٧)، وتدريب الراوي (١/٢٤٠ و ٢٥٠).
٨٢. الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (٤٠٥هـ)، معرفة علوم الحديث، تحقيق: معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ (١٠١).
٨٣. الجامع الصغير وزياداته (١/٩٦٩)، والألباني، محمد ناصر الدين، السلسلة الضعيفة، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية (١/٤٠١)، و الألباني، محمد ناصر الدين، ضعيف ابن ماجه، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية (١/٢٦٨).
٨٤. الشوكاني، محمد بن علي (٢٥٥هـ)، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: عبد الرحمن العلمي، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٠٧هـ (١/١٨١).
٨٥. ينظر: شرح سنن ابن ماجه (١/٢٣٩).
٨٦. ينظر: معرفة علوم الحديث (١/١٠٠)، والأنصاري، سراج الدين عمر بن علي، المقنع، تحقيق: عبد الله جديع، دار فواز للنشر، السعودية، ط ١٤١٣، ١هـ (١/١٨٦) والأبناسي، إبراهيم بن موسى، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، تحقيق: صلاح هلال، مكتبة الرشد، الرياض،

- المملكة العربية السعودية، ط، ١٩٩٨م (١٨٦/١) وتوجيه النظر (٥١٧/١)، وتدريب الراوي (٢٥٠/١ و ٢٤٠/١).
٨٧. الموضوعات (٤٠٣/٣).
٨٨. ينظر: الموضوعات (٤٠٢/٣ - ٤٠٣ ح رقم ١٢٤١ و ١٢٤٢)، وسنن النسائي الكبرى (٤/١٦٦ ح رقم ٦٧٢٤)، وسنن ابن ماجه (٢/١١٠٥ ح رقم ٣٣٣٠)، ومسند أبو يعلى (٧/٣٦٥ ح رقم ٤٣٩٩). والمستدرك (٤/١٣٥ ح رقم ٧١٣٨).
٨٩. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٩/١٨٤) تهذيب التهذيب (١١/٢٤٠)، وتقريب التهذيب (١/٥٩٦).
٩٠. البخاري، محمد بن إسماعيل (٢٥٦هـ)، الأدب المفرد (نسخة مذيبة بأحكام الألباني عليها)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ (١/٢٧٤).
٩١. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، برقم (٥٩).
٩٢. جامع الترمذي (١٩/٥) كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، برقم (٢٦٣١).
٩٣. المستدرك على الصحيحين (٤/١٣٥ ح (٧١٣٨).
٩٤. ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٦٧٤)، أحكام الإمام النسائي الحديثية (٤٧٩).
٩٥. الموضوعات، طبعة دار النداء (٣/٥٢٦)، ح رقم (٤٣٣ و ٤٣٤ و ٤٣٥ و ١٤٣٥).
٩٦. المصدر السابق (٣/٥٢٨ - ٥٢٩).
٩٧. سنن النسائي (٣/٢٣١) كتاب الأشربة، باب ذكر الرواية في المدمنين في الخمر، ح رقم (٥١٨٢) وقد رواه بزيادات على هذا الحديث (٣/١٧٥)، باب ما ذكر في ولد الزنا وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو في ذلك، ح رقم (٩١٤ و ٩١٥ و ٩١٦ و ٤٩١٦) وزاد عليه ولا ولد زنية، وفي (٣/١٧٦) ح رقم (٤٩٢٠).
٩٨. صحيح ابن حبان (٨/١٧٥ و ١٧٨)، والطيبالسي، سليمان بن داود (٢٠٤هـ)، مسند الطيبالسي، دار المعرفة، بيروت - لبنان (١/٣٠٣) ح رقم (٢٢٩٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (٥/٢١٩).
٩٩. القول المسدد في الذب عن مسند أحمد (١/٤٠).
١٠٠. فقد رواه الدارمي، وأحمد، والطيبالسي، وعبد الرزاق، وابن حبان، وأبو يعلى، وابن أبي شيبة، جميعهم من طريق سالم بن أبي الجعد به نحوه، وبعضهم يزيد على بعض. والحديث له شواهد، فقد رواه ابن حبان والطبراني كلاهما من طريق أبي بردة: عن أبي موسى وزاد ولا مؤمن بسحر ولا قاطع ولم يقل منان ولا عاق، ورواه الطبراني من طريق عن ابن

- عباس بمتلة، ورواه من طريق أبي زيد الجرهمي بمتلة، وروى في الأوسط من طريق عبد الله بن عمر نحوه، ورواه أبو يعلى وابن أبي شيبة كلاهما من طريق أبي سعيد الخدري وزاد ولا ولد زنى، ورواه عبد الرزاق من طريق مجاهد ولم يرفعه للنبي ﷺ وزاد ولا من أتى ذات محرم ولا مرتد أعرابيا بعد هجرة، ورواه ابن أبي شيبة من طريق أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن سالم بن أبي الجعد ومجاهد عن أبي سعيد الخدري بمتلة ينظر: (صحيح ابن حبان (١٧٨/٨ و١٧٥/٨)، ذكر الإخبار عن نفي دخول الجنة عن المنان بما أعطى في ذات الله، ح رقم (٣٣٨٣ و٣٣٨٤)، ومسند الطيالسي (٣٠٣/١) ح رقم (٢٢٩٥)، مصنف عبدالرزاق (٤٥٤/٧)، باب شر الثلاثة، ح رقم (١٣٨٥٩). مصنف ابن أبي شيبة (٢١٩/٥)، ما ذكر في بر الوالدين، ح رقم (٢٥٤١٤٤) مسند عبد بن حميد (١٣٢/١) ح رقم (٣٢٤). صحيح ابن حبان (٥٠٧/١٣)، ذكر الإخبار عن نفي دخول الجنة للمؤمن بالسحر، ح رقم (٦١٣٧). المعجم الكبير (١١/٩٨ و٩٩ و٢٢/٣٧٢) ح رقم (١١٦٨ و١١٧٠ و٩٣١)، المعجم الأوسط (١٩/٣) ح رقم (٢٣٣٥). مسند أبو يعلى (١٣/١٨١ و٢/٣٩٤) ح رقم (١١٦٨ و٧٢٤٨). مصنف عبد الرزاق (١٣٦/١١ و١٣٧)، باب عقوق الوالدين، مصنف ابن أبي شيبة (٢١٩ و٩٨/٥)، في الخمر وما جاء فيها، ح رقم (٢٥٤٠٨ و٢٤٠٧٩). ح رقم (٢٠١٢٩ و٢٠٢٤١).
١٠١. الدر المنثور (٢٢٦/١) قلت: لم أجد رواية البخاري التي أشار إليها لا في الصحيح ولا في الأدب المفرد، ولعلها في كتاب آخر من كتب البخاري.
١٠٢. ذكره ابن حبان في صحيحه (١٧٨/٨)، وصححه الألباني (أحكام الألباني على سنن النسائي ١/٨٥٠ ح ٥٦٧٢).
١٠٣. صحيح ابن حبان (١٧٨/٨).
١٠٤. المروزي، الحسين بن الحسن بن حرب، البر والصلة عن ابن المبارك وغيره، تحقيق: محمد سعيد بخاري، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ. (٥٥/١).
١٠٥. أحكام الألباني على سنن النسائي (١/٨٥٠ ح ٥٦٧٢).
١٠٦. أحمد بن حنبل، مسند أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، والأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها، ومؤسسة قرطبة، القاهرة - مصر. (٢٠٣/٢).
١٠٧. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي مذيلة بأحكام حسين سليم أسد عليها، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ. (١٥٣/٢).
١٠٨. الألوسي، محمود الألوسي أبو الفضل، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان. (٢٧/٢٩). شعب الإيمان للبيهقي (١٩٢/٦).

١٠٩. شعب الإيمان للبيهقي (١٩٢/٦).
١١٠. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول، تحقيق: حسن السماعي سويدان، دار القادري، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٠م. (١٢٣/١).
١١١. كشف الخفاء (٢/٢١١٥)..
١١٢. الموضوعات، طبعة دار النداء (٤٤٧/٣)، كتاب الزينة، باب النهي عن الخضاب بالسواد، ح رقم (١٣٠٩).
١١٣. في الأصل (بن) وهو خطأ، والصواب كما أثبتناه، وهو كذلك في الطبعة الجديدة (٨/٣٢٦/٨ ح ٩٢٩٣).
١١٤. سنن النسائي الكبرى (٤١٥/٥)، كتاب الزينة، باب النهي عن الخضاب بالسواد، ح رقم (٩٣٤٦).
١١٥. سنن أبو داود (٤٨٦/٢)، كتاب الترجل، باب ما جاء بالخضاب بالسواد، ح رقم (٤٢١٢)، ومسنند أحمد (١/٢٧٣) ح رقم (٢٤٧٠)، والمعجم الكبير (١١/٤٤٢) ح رقم (١٢٢٥٤)، ومسنند أبو يعلى (٤/٤٧١) ح رقم (٢٦٠٣)، وسنن البيهقي الكبرى (٧/٣١١)، باب ما يصبغ به، ح رقم (١٤٦٠١).
١١٦. سنن أبي داود (٢/٤٨٦ ح ٤٢١٢)، وشعب الإيمان (٥/٢١٥)، والأحاديث المختارة (١٠/٢٣٢).
١١٧. ينظر: تهذيب الكمال (١٨/٢٥٣ - ٢٥٤ و ٢٦٠ - ٢٦١).
١١٨. ينظر: تهذيب الكمال (١٩/١٣٧).
١١٩. القول المسدد في الذب عن مسند أحمد (١/٣٩).
١٢٠. القول المسدد (١/٣٩)، الترغيب والترهيب (٣/٨٦)، ومشكاة المصابيح (٢/٥٠٩).
١٢١. الجامع الصغير وزياداته (١/١٤١٢)، وصحيح الترغيب والترهيب (٢/٢٣٤)، وأحكام الألباني على سنن النسائي (١/٧٦٩ - ٧٧٠ ح ٥٠٧٥).

**Hadith Narrated by Imam Al- Nasa,i in
Al-Sunan Al- Kubra and He Kept Silent About it, But
Mentioned in The Ibn Al-Jawzi non-credence Hadith
(Applied Study)**

Muhammad Muslih Zoubi

Department of Theology, College of jurisprudence and legal
Aal Al-Bayt University - Jordan.

Abstract :

This research aims to study a series of Hadith narrated by the Imam al- Nasa,i in his Al-Sunan Al- kubra and kept silent about it, but mentioned in Ibn al-Jawzi as non-credence Hadith.

six hadith have been picked and studied them in depth to show the right statement and to know whether Ibn al-Jawzi is right or not.
